

***لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض استشارة محدودة رقم: 2025/27 (إعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة باقتناء أثاث وعتاد البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلوكية واللاسلكية للسنة المالية 2025**

04 ديسمبر 2025

مدة تحضير العروض:

- * حددت مدة تحضير العروض: خمسة (05) أيام، ابتداء من: **08 ديسمبر 2025** الساعة: 09:00 إلى غاية الساعة: 10:55.
- إيداع العروض
 - تودع العروض على مستوى مصلحة الوسائل والصيانة الطابق الثاني لإدارة المعهد يوم: **08 ديسمبر 2025** الساعة: 09:00 إلى غاية الساعة: 10:55.
 - إذا صادف تاريخ إيداع العروض أو فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.

تاريخ فتح الأظرفة:

تفتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات، الطابق الثالث لإدارة المعهد، يوم: **08 ديسمبر 2025** على الساعة: 11:00.

حالات عدم استقبال العروض:

- لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:
- العروض المودعة خارج مصلحة الوسائل والصيانة؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإيداع العروض؛
 - العرض المعرف أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغفل)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الإقصاء:

الإقصاء الأولي: العروض غير المؤهلة

- إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو موضوع الاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاككتاب أو رسالة العرض بصفة كلية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بإمضاها

الإقصاء التقني

- كل متعهد لا يتحصل على 12 نقطة في العرض التقني.
- كل متعهد لا يقدم البطاقات التقنية المطلوبة.
- كل متعهد لا يقدم مدة ضمان أو يقدم مدة ضمان أقل من 12 شهرا.
- كل متعهد يقدم بطاقات تقنية غير مطابقة لدفتر الشروط أو يتحصل على علامة صفر (0) في المواصفات التقنية
- كل متعهد لا يقدم تعهد والالتزام مملوء بعناية وممضي.
- كل متعهد لا يقوم بكتابة مدة التسليم في التصريح بالاككتاب.

الإقصاء المالي

- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديري وفي جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الودوي بالأحرف.
- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض، جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديري) أو لا يقوم بإمضاها وأيضا كل متعهد يغير أو يعدل فيه

الإقصاء المؤقت:

*** الإقصاء لمدة ستة أشهر:**

- كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاذ أجل صلاحية العروض بدون سبب مبرر
- كل متعهد قام بتصريح كاذب
- كل متعهد كان أول فسخ لصفقته تحت مسؤوليته إلا إذا اثبت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت

*** والإقصاء لمدة سنة واحدة:**

- كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي أخلت بالتزاماتها بعد إن كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم. يبلغ هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعنيين

*** الإقصاء لمدة سنتين:**

- كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي

*** الإقصاء لمدة ثلاث سنوات:**

- في حالتها الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.



تقييم العروض:

تتم عملية التقييم التقني والمالي للعروض تطبيقاً لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة لصاحب أحسن عرض والذي يتحصل على عدد أكبر ممكن من النقاط شريطة مطابقة عرضه لدفتر الشروط، وتكون عملية التقييم كما يلي:

العروض التقني (20 نقطة):

- الخصائص التقنية للعتاد: (10 نقاط) تتم عملية التقييم وفق البطاقات التقنية المقدمة من طرف المتعهد.
- مواصفات تقنية متطابقة مع دفتر الشروط 07 نقاط
- مواصفات تقنية أحسن من تلك المطلوبة في دفتر الشروط 10 نقاط.

الضمان: (5 نقاط)

- تحسب نقطة مدة الضمان: على أساس منح 0.25 نقطة عن كل شهر ضمان مقترح فوق 12 شهراً الإلزامية في حدود 05 نقاط.
- مدة ضمان أقل من 12 شهر مقصى.
- مدة ضمان تساوي 12 شهر تمنح 00 نقطة

مدة التسليم: (5 نقاط) تمنح النقاط عن أجل التسليم كما يلي:

- * من 01 إلى 15 يوماً تمنح 05 نقاط
- * من 16 إلى 30 يوماً تمنح 03 نقاط
- * أكثر من 30 يوماً تمنح 01 نقطة

بعد عملية التأهيل التقني الأولي يتم تقييم العرض المالي كما يلي:

العرض المالي: (10 نقاط)

تمنح علامة 10 نقاط للمتعهد الذي يقدم أقل عرض مالي

يحتسب العرض المالي للمتعهدين وفق العملية الحسابية التالية: $10 * \text{أقل عرض مالي}$
عرض المتعهد



وذلك مع مراعاة ما يلي:

- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل، وتم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض، فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- عند التحقق من مطابقة العروض المالية لملف الاستشارة، تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بتصحيح الأخطاء الحسابية المحتملة، وهذه الأخطاء تصحح بالطريقة التالية:
- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام والسعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.
- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي والتقديرية والسعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة،
- وفي حالة الاختلاف بين السعر المدون في مادة من مواد التفصيل الكمي والتقديرية والمبلغ الإجمالي المتحصل عليه عن طريق ضرب السعر الوحدوي في الكمية للمادة المعنية من نفس الكشف فإن السعر الوحدوي هو الذي يؤخذ في الاعتبار، ويتم بعدها تصحيح كل الأخطاء الحسابية الخاصة بالاستشارة بما فيها المبلغ الإجمالي بجميع الرسوم ويتم إعلام المتعهدين المعنيين. يتم اعتماد العرض المالي المصحح في عملية تقييم العروض في هذه الحالة.
- يمكن للجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض عند الاقتضاء أن تدعو المتعهدين كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة لاستكمال عروضهم باستثناء المذكرة التقنية التبريرية أو الوثائق المتعلقة بتقييم العروض.
- لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتاً، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضاً بشكل غير عادي بالنسبة لمراجع الأسعار تطلب عن طريق المصلحة المتعاقدة من المتعهد كتابياً التبريرات والتوضيحات وبعد تحقيق تقترح على المصلحة قبول أو رفض عرض المتعهد
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتاً، مبالغ فيه بالنسبة لمراجع الأسعار تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض عرض المتعهد

طريقة تحديد مراجع الأسعار: تمر عملية تحديد مراجع الأسعار بما يلي:

• بالنسبة للسعر الإجمالي بجميع الرسوم:

تتم باحتساب معدل المجموع الإجمالي بجميع الرسوم للمتعهدين المشاركين في الاستشارة مع وجوب أن يكون السعر الإجمالي لكل متعهد محصور في حدود 20% زيادة أو/ونقصان بالنسبة لمتوسط الأسعار.

• بالنسبة لأحد أسعار الوارد في العرض المالي للمتعهد:

تتم باحتساب معدل المجموع الوحدوي خارج الرسم للوضيعة محل المراجعة بالنسبة لجميع المتعهدين المشاركين في الاستشارة مع وجوب أن يكون هذا السعر لكل متعهد محصور في حدود 20٪ زيادة أو/ونقصان بالنسبة لمتوسط السعر الوحدوي للوضيعة محل المراجعة خارج الرسم

عدم جدوى الاستشارة: تطبيقا لنص المادة 40 الفقرة 2 يعلن عن عدم جدوى إجراء طلب العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع الاستشارة ولمحتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن تمويل العرض.

إعلان نتائج التقييم:

- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للمعهد والجامعة: <https://itelecom.univ-guelma.dz/www.univ-guelma.dz> على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير المعهد ابتداء من تاريخ الإعلان عن المنح المؤقت للاستشارة.

التزامات المتعامل المتعاقد:

- التقيد بالواجبات التي يتم اختيارها من طرف المصلحة المتعاقدة.
- الالتزام بالتنفيذ في الأجال المحددة وأي مخالفة لهذه الأجال ستعرض صاحبها لإدراج اسمه ضمن قائمة العملاء الغير أوفياء ويستغنى عن خدماته بعد عرضه على اللجنة المختصة.
- حددت مدة صلاحية العرض بـ: (03 أشهر +مدة تحضير العروض) ابتداء من التاريخ المحدد لإيداع العروض.
- الأسعار غير قابلة للمراجعة والتحيين.

مدة تنفيذ العقد:

- تسري الاستشارة بعنوان السنة المالية 2025 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبات إلى غاية 2025/12/31.
- المشاركون مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة: يجب على الممثل المشارك إحضار تفويض أو وكالة لرئيس لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.

قائمة، في: 04 ديسمبر 2025

مدير المعهد
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد الاتصالات
السلكية واللاسلكية
جامعة 8 ماي 1945 قلمة
الرجوع: صالغ رضاضة



بطاقة معلومات للمشاركة في الاستشارة المحدودة رقم : 2025/27 (اعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة بافتناء اثاث وعتاد
البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلوكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

المتعهد:.....

العنوان:.....

الهاتف / الفاكس :.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم السجل التجاري:..... الصادر بتاريخ:.....

رقم التعريف الجبائي (NIF):.....

رقم التعريف البنكي (RIB):.....

الخضوع للضريبة على القيمة المضافة:.....

المتعهد

حرر بـ في

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

اشهد بصحة جميع المعلومات المذكورة أعلاه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية
التصريح بالنزاهة



اسم ولقب وصفة الممضي على الاستشارة السيد: رضاضعة صالح مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية
1/ موضوع الاستشارة:
استشارة محدودة رقم: 2025/27 (إعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة باقتناء أثاث وعتاد البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

2/ تقديم المترشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

.....
يتصرف:.....

باسمه ولحسابه
باسم ولحساب الشركة التي يمثلها
تسمية الشركة:.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

3/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا احد من مستخدمي، أو ممثلين عن يحل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان

عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب وضح طبيعة المتابعات، والقرار المتخذ وأرفق نسخة من الحكم.....

التزم بعدم اللجوء لأي فعل أو مناورة، ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة

التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة،

إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو

إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم إن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء صفقة عمومية أو ملحق يشكل،

دون المساس بالمتابعات القضائية سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردي، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني،

وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركات في الصفقات العمومية.

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم

66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرب.....في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة التخصيص يقدم تصريح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرات رقم 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية
التصريح بالاككتاب



اسم ولقب وصفة الممضي على الاستشارة السيد: رضاضعة صالح مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية بجامعة 8 ماي 1945 قالمة.

1/ تقديم المتعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تقديم المتعهد) إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح
متعهد بمفرده

تسمية الشركة:
متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات بالتشارك: بالتضامن:
تسمية كل شركة:

...../1
...../2
...../3

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:
يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي:

2/ موضوع التصريح بالاككتاب:

موضوع الاستشارة:

استشارة محدودة رقم : 2025/27 (إعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة باقتناء أثاث وعتاد البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة العمومية:

.....

يقدم هذا التصريح بالاككتاب في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسميتها:

.....

.....

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية) توصف البدائل دون ذكر مبالغه)

.....

الأسعار الاختيارية الآتية) توصف الخدمات موضوع الأسعار دون ذكر مبالغه)

.....

3/التزام المتعهد:

بعد الإطلاع على الوثائق المكونة للصفحة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضي

يلتزم بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم

D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :.....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

يلزم الشركة، بناءا على عرضها

تسمية الشركة :.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S

للمؤسسات الأجنبية :.....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءا على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/تسمية الشركة :.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S

للمؤسسات الأجنبية :.....

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:.....

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ،مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

تعين الأعضاء	طبيعة الخدمات
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي اجل) بالأعداد وبالحروف):.....

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .



التزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض.

04/إمضاء المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.



اسم ولقب وصفة الممضي	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض.....
حرب..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع ..
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية



رسالة العرض

اسم ولقب وصفة الممضي على الاستشارة السيد: رضاضعة صالح مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية بجامعة 8 ماي 1945 قالمة
1/ تقديم المتعهد:

تقديم المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

متعهد بمفرده

تسمية الشركة

المتعهد تجميع مؤقت لمؤسسات : بالتشارك بالتضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

2/ موضوع رسالة العرض:

موضوع الاستشارة:

استشارة محدودة رقم : 2025/27 (إعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة باقتناء أاثاث وعتاد البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الاستشارة:

تقدم رسالة العرض هذه في إطار صفقة عمومية مخصصة :

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

3/التزام المتعهد:

الممضي

يلتزم بناءا على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:



العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

يلزم الشركة، بناءا على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءا على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

بعد الإطلاع على وثائق مشروع الصفقة العمومية، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعقدتها وتحت مسؤوليتي:

-اسلم جدولاً بالأسعار وبيان مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفقة العمومية، موقعين باسمي -اخضع والتزم إزاء:.....(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....

(يذكر مبلغ الصفقة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ،وبالحروف والأرقام وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

--	--	--

قيد الميزانية:

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم

المفتوح لدى

العنوان:

4/إمضاء المتعهد:



أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة ، حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الإمضاء	مكان وتاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....
.....

5/ قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة X في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.في حالة التجمع بالشراكة يوضح ، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
مدير معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية



مديرية المعهد
المديرية الفرعية للإدارة والمالية
مصلحة الوسائل والصيانة

تصريح بالترشح

1/ موضوع الاستشارة :
استشارة محدودة رقم : 2025/27 (إعادة للاستشارة رقم 25) الخاصة باقتناء أثاث وعتاد البيداغوجيا لصالح معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

2/ موضوع الترشح :

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار استشارة محدودة.

لا نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

3/ تقديم المرشح أو المتعهد :

لقب وإسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية :

.....، يتصرف :

باسمه وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

1-3 / مرشح أو متعهد بمفرده:

تسمية الشركة :

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم SD-U-N للمؤسسات الأجنبية

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأسمال الشركة :

2-3 / مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

التجمع : بالتشارك بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد والحروف)

تسمية التجمع :

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

اسم الشركة :
العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S
للمؤسسات الأجنبية :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأسمال الشركة :

هل الشركة وكيل للتجمع : لا نعم
- يمضي التصريح بالإكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك :

أو ،
- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لإمضائه باسمه ولحسابه التصريح بالإكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك
في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الاقتضاء

4/ تصريح المرشح أو المتعهد :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو ممنوع من المشاركة في الصفقات العمومية :

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الموضوعات
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية
- لقيامه بتصريح كاذب
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها .
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة .
- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار
- لكونه لا يستوفي لواجباته الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعتل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الاقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

نعم

لا

في حالة النفي (وضح ذلك) :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

- مسجل في السجل التجاري

- مسجل في الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي

- في وضعية أخرى

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي :

الصادر عن بتاريخ.....، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية

والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

- يصرح المرشح أو المتعهد انه لا توجد امتيازات أو رهون حيازية أو رهون منقولة أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة .

لا

نعم

في حالة الإيجاب (أذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها ، الصادرة عن سلطة

مختصة).

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادة الأولى عام

1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة .

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق

المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).



يصرح المرشح أو المتعهد أن :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض ، إذا كانت منصوصا عليها بموجب نص تنظيمي :

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ إنتهاء

الصلاحية :

- حققت الشركة خلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) ،

متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم):

.....والذي من بينه% لهم علاقة بموضوع الصفقة او

الحصة أو الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول.

5/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1396 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء



ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الخانة المناسبة
- يجب ملء كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.



المتعهد:

العنوان:

الهاتف/الفاكس:

جدول الأسعار بالوحدة

لفائدة معهد الاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية 2025

N°	Désignation	Prix Unitaire en Chiffre (HT)	Prix Unitaire en Lettres (HT)
01	PC de bureau de marque Configuration Minimale <ul style="list-style-type: none">• Processeur: Intel®Core™ i5 12ème génération• Mémoire RAM : 16Go DDR4• Disque: 1 TO SSD• Carte graphique intégrée• Carte réseau Wi-Fi• Graveur DVD, souris et clavier azerty arabe français, tapis souris• Ecran LED FHD: 23 pouces• Système exploitation Windows 10 professionnel 64 bits avec licence		
02	Onduleur 900 VA minimum de marque <ul style="list-style-type: none">• Entrée 220/240Vac, 50/60Hz;• 04 sorties 220/240Vac et plus		

حرر في

إمضاء وختم المعارض



ملاحظات هامة:

- في حالة الاختلاف بين السعر المذكور في التفصيل الكمي والتقديري والسعر المذكور في جدول الأسعار بالوحدة أو في حالة اختلاف بين السعر المكتوب بالأحرف والسعر الوجودي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر المعتمد من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المكتوب بالأحرف في جدول الأسعار بالوحدة.
- يقصى كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديري وفي جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة أو الحصة.
- يقصى كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب في العرض المالي.
- يلزم المتعهد بملاء العرض المالي المقدم من طرف المصلحة المتعاقدة ويقصى كل متعهد يغير أو يعدل في العرض المالي.